وقد اعتقد الكفر: يعني انه اذا امن اولا ثم نظر فان ظهر له الحق تمادى
عليه وان تبين له انه منتفي رجع وقد كان اعتقد الكفر فيما دعاه اليه
ويحتاج الى تجديد ايمان صحيح ولا ينفعه الايمان الاول واذا كان حال
الامر الى تمييز الحق من الباطل فليبدا به ويقال له امالك تعرفه اولا الى
اخر التي قاله ماذكر قوله واما اذا دعى المطلوب الى الايمان الى النظر
الخ: دعاه هنا بالبناء للفاعل والمطلوب هو فاعله والى النظر متعلق بدعا
والمعنى اي من طلب بالايمان فدعاهو الى النظر فيقال له الخ قوله موجب
استخراجه بالسيف او يموت لسيل الى ان يموت وهذا انما هو في الحربي اذا
غنم مع ان الامام مخير في قتله او استرقاقه قوله وان كان ممن ثاقف هو
بالثاء المثلثة بمعنى خالط يقال ثاقفه اذا خالطه او جالسه وما ذكر من
ان المقام لا يمهل مبني على ان الدعوة تطلب فيمن بعدت داره وفي المسئلة
ثلاثة اقوال ثالثها هذا ورابعها تطلب في الجيش الكبير الذي من فيه فانظر التو
ضيح قوله وذلك الذي يجده الانسان في نفسه حسن ظن بمخبره: كانه
جواب عن سؤال مقدر اي اذا كان الايمان لا يصح بغير معلوم فما هذا الذي يجده
الانسان في نفسه اذا سمع بخبر فيصدقه فاجاب بانه حسن ظن الخ
قوله وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم دعى الخلق اولا الى النظر الخ هذا دليل
اخر على عدم امهال من ثاقف اهل الاسلام اي حين كان النبي صلى الله عليه
وسلم بمكة قبل ان يهاجر وذلك بضعة عشر سنة لم يؤمر بقتال احد بل امر
بالدعاء لعبادة الله وحده والى النظر والاعتبار كقوله تعالى ادع الى سبيل
ربك بالحكمة والموعظة الحسنة الاية وكقوله تعالى فذكر ان نفعت الذكرى

فذكر

اللهم صلى وسلم على سيدنا محمد عدد ما ذكره الذاكرون

١١

فذكر انما انت مذكر وكقوله تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت وكقوله
تعالى وفي انفسكم افلا تبصرون الايات اولم ينظروا في ملكوت السموات
والارض الاية لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا وقرعهم في عبادة الا
صنام الهم ارجل يمشون بها وعجزهم في القران بقوله تعالى قل لئن اجتمعت
الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القران لا ياتون بمثله الاية فل فاتوا
بعشر سور فل فاتوا بسورة الوجيز هذا امهال بعض كثير وكذلك كانت
ولذلك الاية المكية كلها او جلها في التوحيد مما يدعوا اليه فلما هاجر
صلى الله عليه وسلم وقد بالغ في الاعذار والانذار امر بالسيف كقوله تعالى
اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ولم يحتج لدعوة لانهم سمعوا
القران بالمدة المذكورة وخالطوا المسلمين فلم يبق لهم عذر
قوله وقد استشكل القول بان المقلد ليس بمؤمن لانه يلزم عليه
تكفير اكثر العوام لان اكثرهم على التقليد لا على المعرفة وهذا مخالف
لما تقرر عن التابعين وغيرهم ان الخلاف ليس في الذين نشئوا في ديار الاسلام
من الامصار والقرى فانهم كلهم من اهل النظر والاستدلال بل فيمن نشأ في شاهق
جبل مثلا الى اخر ما تقرر قوله واجيب بان المراد بالدليل الذي تجب
معرفته هو الدليل الجملي الخ يعني ان هذا هو فرض العين على كل مكلف وهو
معرفة كل مسئلة من مسائل الاعتقاد بدليلها كما نبه عليه في شرح الكبرى
حيث قال وانما فرض العين في حق كل مكلف ان يعرف كل عقيدة من عقائد الا
يمان ببرهان ما ولو بطريق جملي فيدخل في ذلك ما اذا كان البرهان واحدا للجميع في
العقود كقولنا مثلا برهان كل عقد وجود المخلوقات او نحو هذا قوله

واحتج من قال ان المقلد مؤمن بقول
ان النبي صلى الله عليه وسلم يكتفي بمجرد الدخو
ل في الاسلام الا الايمان بالقلب فقط
وغيره دليل في قوله في حدوث العالم ان العالم
متغير وكل متغير حادث ثم سمعت من
الشيخ [illegible]

Copyright © King Saud University